# المرشد إلى قواعد التحكيم

## إرشادات للمحكمين والمحامين

- اتفاق التحكيم
- إجراءات خصومة التحكيم
- حكم التحكيم (إصداره وتنفيذه وإيداعه وبطلانه)
- واجبات المحكم القانونية والأخلاقية
- واجبات الدفاع: الإطار العام - المهارات الخاصة


تأليف

أ.د/ أحمد سرور الدين

أستاذ بكلية الحقوق

مدير مركز التحكيم السابق - جامعة عين شمس

زميل مجمع لندن الأقدم للمحكمين

محام بالنقض


الحائز

على جائزة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي

وجائزة الدولة في القانون المدني والعلوم الخاص والمرافعات


تصدير

النقيب/ عادل قورة
نائب رئيس محكمة النقض السابق

أ.د/ أحمد صادق القشيري
عميد كلية الحقوق السابق

الطبعة الثانية ٢٠١٠

# المرشد إلى قواعد التحكيم

## إرشادات للمحكمين والمحامين

- اتفاق التحكيم
- إجراءات خصومة التحكيم
- حكم التحكيم (إصداره وتنفيذه وايداعه وبطلانه)
- واجبات المحكم القانونية والأخلاقية
- واجبات الدفاع : الإطار العام - المهارات الخاصة


تأليف

أ.د/ أحمد سرور الدين

أستاذ بكلية الحقوق

مدير مركز التحكيم السابق - جامعة عين شمس

زميل مجمع لندن المعتمد للمحكمين

محام بالنقض


الحائز

على جائزة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي

وجائزة الدولة فى القانون المدنى والدولى الخاص والمرافعات


تصدير

المستشار/ عادل قورة
رئيس محكمة النقض السابق

أ.د/ أحمد صادق القشيري
عضو مجمع القانون الدولي

الطبعة الثانية ٢٠١٠

# تقديم

يعد التحكيم من بين طرق فض المنازعات سواء على المستوى المحلي والإقليمي أو على المستوى الدولي، وذلك لما يتميز به من مزايا عديدة من جهة السرعة في الفصل في المنازعات والتكلفة المعقولة وتوفر التخصص المطلوب في المحكمين. كما أن نظام التحكيم يسمح لأطراف النزاع بتصميم أو وضع إجراءات التسوية بما يناسبهم، فضلاً عن اختيار القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع. ولهذا فإن وجود نظام للتحكيم في دولة معينة يكفل المزايا المذكورة يعد عاملاً من عوامل جذب الاستثمارات والشركات الأجنبية إلى إقليمها. فالتحكيم يوفر لهذه الشركات ضمانات قد لا تتحصل عليها إذا انطبقت على معاملاتها قواعد التقاضي أمام المحاكم. كما أن طبيعة بعض المنازعات الفنية تشير إلى أن أنجع وسيلة لتسويتها هى التحكيم، الأمر الذى يتطلب أن يكون المحكم خبيراً فى مجال الخصومة. وتظهر أهمية هذا الأمر من حيث إن المحكم لا يُشترط فيه أن يكون دارساً للقانون مثلاً، وإنما يُشترط فيه شروط عامة من حيث الأهلية أو الصلاحية مما يحدده القانون، وبذلك فإن المحكم يمكن أن يكون مشتغلاً بأي مهنة أو حرفة.

وبالرغم مما يوفره التحكيم من مزايا عديدة إلا أن له عيوباً أثبت التطبيق العملي وجودها؛ منها ضعف الثقافة التحكيمية لدى بعض الممارسين خصوصاً من يعهد إليهم بإدارة عملية التحكيم وهم المحكمون. فالمحكم قد يعمل بنوع من التحيز لصالح الخصم الذي عينه أو اختاره مما يخالف المطلوب من المحكم وهو توخي الحياد. فالتحكيم الجيد يتطلب، فى مبدئه ومنتهاه، محكماً جيداً.

وبالرغم من وجود هذه العيوب فإن مميزات التحكيم تغلب عيوبه التى يمكن توقيها باختيار المحكمين ممن تتوفر لهم ثقافة ومعرفة بمناهج التحكيم وأيضاً بدراسة القوانين التي يتم تطبيقها على التحكيم وبالالتزام بحدود الاختصاص بالنزاع المطروح على التحكيم. وفى هذا الإطار المحدد للتحكيم الجيد فإن التحكيم وبلا منازع أصبح في الوقت الراهن من أكثر الوسائل البديلة لفض المنازعات استخداماً، كما أنه يستجيب بسهولة لمتطلبات الحياة المعاصرة، فهذا هو التحكيم الإلكتروني قد بزغ نجمه في بعض القطاعات. لذلك فإن التحكيم سوف يكون في المستقبل القريب، إن لم يكن قد أصبح بالفعل، أحد أهم معالم النظم القانونية في العالم. ولا يخفى علينا أن الدول المتقدمة والشركات متعددة الجنسيات أصبحت تقيس مناخ الاستثمار في الدول النامية بمدى تطور نظم وقوانين التحكيم بها. فإذا كانت هذه القوانين متطورة ومسايرة لأحدث النظم الدولية والمعاهدات الدولية التي تحكم مسائل التحكيم، دخلت الدولة في مصاف الدول المرحبة بالاستثمار والمشجعة له، أما إذا كان قانون التحكيم بالدولة متخلفاً لا يساير المتطلبات الدولية فتكون الدولة وفقاً لهذا التصنيف طاردة للاستثمار وغير مرحبة به. ولهذه الأهمية التي يتمتع بها التحكيم ليس في مصر فقط وإنما في معظم دول العالم فإنه يعد أحد القطاعات القانونية التي يجدر الاهتمام بها ودراستها وبالتالى متابعة تطور قواعد التحكيم.

لذلك سنحاول في هذا البحث دراسة أهم جوانب التحكيم في مصر والدول العربية بداية من اتفاق أطراف العلاقة على اختيار التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات التي يحتمل أن تنشأ بينهم أو التي نشأت بالفعل، مروراً بإجراءات التحكيم وصدور الحكم، وانتهاءً بتنفيذه. ولما كان مدى التزام المحكم بواجباته فى إدارة العملية التحكيمية يلقى بآثاره على نتيجة هذه العملية، فإنه من المفيد أن نتعرض للمشاكل العملية التى تثيرها واجبات

المحكم القانونية والأخلاقية. وقد رأينا أن هذه الدراسة يمكن أن تكون أكثر فائدة، خصوصاً لغير القانونيين من المحكمين، إذ روعى فى إخراجها التركيز على مفاصل العملية التحكيمية تاركين تفصيلاتها للمراجع العامة والمتخصصة المشار إليها فى الهوامش[1].

ومع ذلك فإنه نظراً لأهمية الدور الذى يلعبه المحكمون فى إدارة العملية التحكيمية، فقد رأينا أنه من المفيد أن نتناول واجبات المحكمين بشيء من التفصيل، مراعين فى ذلك خصوصية بعض القواعد التى تحكم عمل المحكمين واختلاف أسلوب تطبيقها بالنسبة لهم عن تطبيقها بالنسبة لقضاة الدولة، وهو اختلاف ترتب على عدم وضعه فى الاعتبار نتائج لا تتفق تماماً مع طبيعة نظام التحكيم. لذلك سوف نخصص جانباً من هذه الدراسة للإرشادات المتعلقة بكيفية أداء المحكمين لواجباتهم العامة والخاصة فى قضايا عملية معاشة. ويتعين أن نشير إلى أهمية الدور الذى يمكن أن يؤديه المحامون لخدمة أهداف العملية التحكيمية فى إصدار حكم عادل فى الوقت المحدد ومستند إلى تحقيق سليم لوقائع النزاع وتطبيق صحيح لأحكام القانون عليها. وإذ يختلف العمل لدى منابر التحكيم عن العمل أمام محاكم الدولة، فإنه من المطلوب من المحامين أن يكتسبوا، فضلاً عن مهارات الدفاع العامة، مهارات الدفاع التى يقتضيها التحكيم كقضاء خاص.

ونستطيع أن نشير منذ البداية إلى أن نجاح المحامى وعمله أمام هيئات التحكيم يعتمد على تلبيته لما ينتظره منه المحكمون على نحو يساعدهم على أداء مهمتهم الخاصة.

ولهذا الغرض فسوف يتضمن هذا الكتاب بعض الإرشادات الموجهة إلى المحامين والتى يجدر بهم اتباعها لدى ممارستهم لأعمال الدفاع أمام هيئات التحكيم.

---

(١) تتعين الإشارة إلى الجهد الذي بذله أعضاء مكتبنا للمحاماة والتحكيم في جمع المادة العلمية لهذا البحث.

وقد يكون من المفيد، لأغراض عملية بحتة، أن نوزع مفردات الدراسة الماثلة بين أربعة فصول نعالج في الأول متطلبات خصومة التحكيم، ونعرض في الثاني لحكم التحكيم وتنفيذه، ونتناول فى الثالث واجبات المحكم القانونية والأخلاقية، ونكرس المبحث الرابع لاستعراض واجبات المحامى فى القضايا التحكيمية، على أن يسبق ذلك كله مبحث تمهيدى لتعريف التحكيم وبيان أنواعه.

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

## الفصل الأول

## متطلبات خصومة التحكيم


| | |
|---|---|
| **المبحث الأول:** الاتفاق على التحكيم ( شرط التحكيم ومشارطة التحكيم ) ..... | ١٧ |
| أولا : صور اتفاق التحكيم. ..... | ١٨ |
| ١ـ شرط التحكيم..... | ١٨ |
| ٢ـ مشارطة التحكيم..... | ١٩ |
| ثانيا : شروط صحة اتفاق التحكيم..... | ١٩ |
| ١ـ أهلية التصرف في الحق المتنازع فيه ..... | ٢٠ |
| ٢ـ صلاحية الحق المتنازع فيه للتحكيم ..... | ٢١ |
| أ ـ قواعد الصلاحية. ..... | ٢١ |
| ب ـ الجزاء الإجرائى على مخالفة قواعد الصلاحية ..... | ٢٣ |
| ٣ـ تحديد المسائل محل النزاع..... | ٢٥ |
| ٤ـ الاتفاق على التحكيم كتابة..... | ٢٦ |
| **المبحث الثاني:** اختيار المحكمين (هيئة التحكيم) ..... | ٢٨ |
| أولا : كيفية اختيار هيئة التحكيم..... | ٢٨ |
| ١ـ وترية عدد المحكمين..... | ٢٩ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| ٢ـ التشكيل بواسطة الطرفين..... | ٣٠ |
| ٣ـ التشكيل بواسطة المحكمة..... | ٣٢ |
| ٤- تعيين المحكمين فى التحكيم متعدد الاطراف ..... | ٣٢ |
| ثانيا: قبول مهمة التحكيم..... | ٣٦ |
| ثالثا: الشروط الواجب توافرها في المحكم..... | ٣٨ |
| ١ـ الأهلية..... | ٣٩ |
| ٢ـ الحيدة والاستقلال..... | ٤٠ |
| **المبحث الثالث: إجراءات التحكيم .....** | ٤٢ |
| أولا: اختيار الأطراف للإجراءات. ..... | ٤٢ |
| ثانيا: اختيار هيئة التحكيم للإجراءات ..... | ٤٣ |
| ثالثا: مبادئ الإجراءات. ..... | ٤٥ |
| رابعاً : حكم الإجراءات المخالفة لاتفاق التحكيم وأحكام القانون..... | ٤٨ |
| خامساً: إجراءات الإثبات. ..... | ٤٩ |
| **المبحث الرابع: القانون الموضوعي واجب التطبيق.....** | ٥٠ |
| أولا: تطبيق قانون إرادة الأطراف. ..... | ٥٠ |
| ثانيا: تصدى هيئة التحكيم لتحديد القانون المنطبق على موضوع النزاع..... | ٥٢ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| **الفصل الثاني** | |
| **حكم التحكيم وتنفيذه** | |
| **المبحث الأول : إصدار حكم التحكيم وإيداعه والطعن فيه**..... | ٥٥ |
| المطلب الأول : إصدار حكم التحكيم..... | ٥٦ |
| المطلب الثانى: إيداع أحكام التحكيم..... | ٦١ |
| أولاً: الاختصاص بتنظيم إجراءات الإيداع. ..... | ٦٣ |
| ثانياً: مدى التزام قرار وزير العدل بأحكام القانون. ..... | ٦٦ |
| (١) وضع القرارين بالنسبة لأحكام التحكيم الوطنية..... | ٦٧ |
| (٢) وضع القرارين بالنسبة لأحكام التحكيم الأجنبية. ..... | ٧٠ |
| (٣) اقتراح بمد رقابة السلطة القضائية على إيداع حكم التحكيم..... | ٧٢ |
| المطلب الثالث: الطعن فى أحكام التحكيم..... | ٧٥ |
| ١ـ دعوى بطلان حكم التحكيم. ..... | ٧٥ |
| ٢ـ طلب البطلان ( الدعوى والدفع ). ..... | ٧٦ |
| ٣ـ مدة طلب البطلان..... | ٧٧ |
| ٤ـ الاختصاص بدعوى البطلان. ..... | ٧٨ |
| ٥ـ تصنيف حالات البطلان. ..... | ٧٨ |
| ٦ـ أسباب إبطال الحكم. ..... | ٧٨ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ( أ ) أسباب ترجع إلى الاتفاق. ..... | ٧٩ |
| ( ب ) أسباب ترجع إلى تشكيل أو تعيين هيئة التحكيم..... | ٨٢ |
| ( ج ) بطلان الإجراءات. ..... | ٨٣ |
| ( د ) الإخلال بحق أحد الخصوم فى الدفاع. ..... | ٨٤ |
| ( هـ) مخالفة النظام العام. ..... | ٨٥ |
| ٧ـ أثر الحكم الصادر في الدعوى. ..... | ٨٦ |
| **المبحث الثاني: النظام الإجرائي لتنفيذ أحكام التحكيم.....** | ٨٨ |
| **المطلب الأول: إجراءات تنفيذ أحكام التحكيم الداخلية.....** | ٨٩ |
| مقدمة: استصدار أمر التنفيذ. ..... | ٨٩ |
| أولا: القاضي المختص بإصدار الأمر بالتنفيذ. ..... | ٩٢ |
| ثانيا: ميعاد وإجراءات استصدار الأمر التنفيذ. ..... | ٩٣ |
| ثالثا: التصدي لطلب استصدار الأمر بالتنفيذ ـ شروط إصدار الأمر. ..... | ٩٦ |
| رابعا: مدى قابلية الأمر الصادر في الطلب للاعتراض عليه. ..... | ٩٨ |
| خامسا: وقف القوة التنفيذية لأحكام التحكيم. ..... | ٩٩ |
| ١ـ الاستشكال في تنفيذ حكم التحكيم. ..... | ٩٩ |
| ٢ـ وقف تنفيذ الحكم في دعوى بطلانه. ..... | ١٠٣ |
| ٣ـ التظلم من الأمر الصادر بتنفيذ حكم التحكيم. ..... | ١٠٥ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| المطلب الثاني: إجراءات تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية..... | ١٠٧ |
| أولا: طلب الأمر بالتنفيذ. ..... | ١٠٩ |
| ثانيا: المحكمة المختصة بنظر الطلب وسلطتها. ..... | ١١٠ |
| ثالثا: شروط إصدار الأمر بالتنفيذ. ..... | ١١٢ |
| ثالثا/١: شروط اتفاقية نيويورك..... | ١١٢ |
| ثالثا/٢: شروط إصدار الأمر بالتنفيذ وفقاً للقانون المصري..... | ١١٣ |
| رابعا: نطاق تطبيق اتفاقية نيويورك..... | ١١٤ |
| خامسا: مذهب محكمة النقض في خضوع استصدار أمر التنفيذ لقانون التحكيم وتقديره. ..... | ١١٥ |
| **الفصل الثالث** | |
| **واجبات المحكم القانونية والأخلاقية** | |
| مقدمة. ..... | ١٢١ |
| **المبحث الأول:** واجبات المحكم القانونية..... | ١٢٣ |
| المطلب الأول: الواجبات العامة لأعضاء هيئة التحكيم. ..... | ١٢٤ |
| أولا ـ الاستقلالية. ..... | ١٢٤ |
| ١. الاستقلال والحيدة. ..... | ١٢٤ |
| ٢. مفهوم الاستقلالية ..... | ١٢٥ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| (أ) تعريف شرط استقلال المحكم. ..... | ١٢٦ |
| (ب) التنظيم القانونى لاستقلال المحكم. ..... | ١٢٨ |
| ثانيا: واجبات مرتبطة بقبول تعيين الشخص كمحكم. ..... | ١٣٠ |
| ثالثاً: متابعة الإجراءات..... | ١٣١ |
| رابعا: سير الإجراءات..... | ١٣٣ |
| خامسا: واجب السرية..... | ١٣٥ |
| سادسا: الاجتماعات والجلسات والمداولة..... | ١٣٥ |
| سابعا: إصدار الحكم..... | ١٣٦ |
| **المطلب الثاني: دور رئيس هيئة التحكيم**..... | ١٣٩ |
| أولاً: إصدار الأوامر الإجرائية والأحكام. ..... | ١٣٩ |
| ثانيا: تطبيقات عملية لدور رئيس هيئة التحكيم..... | ١٤٠ |
| ١ – المسائل الإجرائية والشروط المرجعية..... | ١٤٠ |
| ٢ – سير الإجراءات..... | ١٤٢ |
| ٣ – المداولات..... | ١٤٣ |
| **المبحث الثانى: واجبات المحكم الأخلاقية**..... | ١٤٨ |
| المطلب الأول: نموذج لأخلاقيات المحكم ..... | ١٥١ |
| أولا ـ ملخص قواعد السلوك الأخلاقي للمحكم. ..... | ١٥١ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| ثانيا ـ مبادئ السلوك القويم وتطبيقها. ..... | ١٥٢ |
| المطلب الثاني: ضوابط الاستقلال وتعارض المصالح والإفصاح..... | ١٥٧ |
| أولاً: المعايير العامة بشأن الحياد والاستقلال والإفصاح. ..... | ١٥٨ |
| ١-مبدأ عام..... | ١٥٩ |
| ٢-تعارض المصالح. ..... | ١٥٩ |
| ٣- الإفصاح من قبل المحكم..... | ١٦٠ |
| ٤- تنازل الأطراف..... | ١٦١ |
| ٥- نطاق تطبيق الإرشادات. ..... | ١٦٢ |
| ٦- العلاقات مع الأطراف (حالة عمل المحكم في مكتب محاماة). ..... | ١٦٢ |
| ٧ - التزامات المحكم والأطراف. ..... | ١٦٣ |
| ثانيا: التطبيق العملي للمعايير العامة. ..... | ١٦٤ |
| ١- القائمة الحمراء. ..... | ١٦٤ |
| ٢- القائمة البرتقالية..... | ١٦٥ |
| ٣- القائمة الخضراء..... | ١٦٧ |
| الخلاصة..... | ١٦٩ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| **الفصل الرابع** | |
| **واجبات المحامى فى قضايا التحكيم** | |
| (١) دور أطراف العملية التحكمية فى إدارتها..... | ١٧١ |
| (٢) واجبات أطراف النزاع و وكلائهم..... | ١٧٢ |
| (٣) توزيع الواجبات على مراحل التحكيم ومصادرها..... | ١٧٤ |
| **المبحث الأول: الإطار العام لواجبات المحامى**..... | ١٧٨ |
| (٤) خطط الدفاع وعناصره. ..... | ١٧٨ |
| (٥) أولاً ـ الدور المنتظر من المحامى فى التحكيم. ..... | ١٧٨ |
| (٦) مشاركة المحامى فى اختيار المحكم. ..... | ١٨٢ |
| (٧) ثانياً ـ توظيف مهارات الدفاع فى إقناع المحكمين. ..... | ١٨٤ |
| (٨) ثالثاً ـ مصداقية الدفاع. ..... | ١٨٨ |
| **المبحث الثانى: إرشادات إعداد الدفاع ومباشرته**..... | ١٩٠ |
| (٩) أولاً ـ إعداد خطط الدفاع..... | ١٩١ |
| (١٠) ١ـ البحث فى الوقائع..... | ١٩٢ |
| (١١) ٢ـ البحث فى أحكام القانون..... | ١٩٣ |
| (١٢) ٣ـ تدعيم الطلبات بالأدلة والحجج..... | ١٩٤ |
| (١٣) ٤ ـ البحث عن أدلة الإثبات..... | ١٩٥ |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| (١٤) ثانياً ـ دراسة عناصر الدفاع..... | ١٩٦ |
| (١٥) ١ـ دراسة عناصر الوقائع..... | ١٩٦ |
| (١٦) ٢ـ دراسة أحكام القانون الواجب التطبيق..... | ١٩٧ |
| (١٧) ثالثاً ـ أوضاع المرافعات المكتوبة والشفوية..... | ١٩٩ |
| (١٨) المذكرات المكتوبة..... | ٢٠٠ |
| (١٩) المرافعات الشفوية..... | ٢٠٣ |
| (٢٠) أرشادات المرافعة الفعالة..... | ٢٠٣ |
| (٢١) أساليب آداء المرافعة..... | ٢٠٥ |
| ١ـ الأداء التلقائى..... | ٢٠٦ |
| ٢ـ استخدام وسائل التأثير الصوتى والبصرى والنفسى..... | ٢٠٧ |
| (٢٢) رابعاً ـ تقديم أدلة الأثبات..... | ٢٠٩ |
| ١ـ الأدلة المستندية..... | ٢١٠ |
| ٢ـ شهادة الشهود..... | ٢١٢ |
| **المبحث الثالث**: واجبات المحامى من منظور المحكمين ..... | ٢١٧ |
| (٢٣) مساعدة الدفاع فى أداء مهمته..... | ٢١٧ |
| (٢٤) قواعد الدفاع من وجهه نظر المحكمين ..... | ٢١٨ |
| أولاً: الدفاع المنظم ..... | ٢١٨ |

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| ١- اتساق مسائل الواقع وتحديد مقاطع النزاع..... | ٢١٩ |
| ٢- الحرفية فى عرض الوقائع والكشف عن حكم القانون ..... | ٢٢٠ |
| ٣- تنظيم عرض الأدلة ..... | ٢٢٢ |
| ٤- تيسير استخدام المستندات ..... | ٢٢٢ |
| (٢٥) الوضوح والدقة ..... | ٢٢٤ |
| (٢٦) العرض المبكر لأوجه الدفاع..... | ٢٢٤ |
| ثانياً: سلوكيات الدفاع ..... | ٢٢٥ |
| ١- الأمانة ..... | ٢٢٦ |
| ٢- السلوك المعتدل ..... | ٢٢٧ |
| ٣- عرض القضية فى حجمها الصحيح ..... | ٢٢٩ |
| (٢٧) الخاتمة ..... | ٢٣١ |
| قرارا وزير العدل بشأن تنظيم إجراءات إيداع أحكام التحكيم..... | ٢٣٢ |
| كتب وأبحاث المؤلف. ..... | ٢٣٦ |
| الفهرس. ..... | ٢٤٥ |